

استئناف دبي «تؤيد حبس إفريقية وشريكها»



دبي: محمد ياسين

أيدت محكمة الاستئناف في دبي، حكماً قضت به محكمة أول درجة، بحبس امرأة إفريقية وشخصين من ذات جنسيتها 6 أشهر وإبعادهم جميعاً عن الدولة بعد قضاء محكوميتهم، لإدانتهم باحتجاز شخص بعد رفضه رد 800 درهم لأحد المدانين.

تعود تفاصيل القضية إلى أغسطس الماضي، حين تقدم شخص من جنسية إفريقية ببلاغ يفيد باحتجاز صديقه في شقة بمنطقة نايف، وحسب إفادة المُبلِّغ أنه تلقى اتصالاً من المجني عليه يطلب منه 800 درهم ويجلب له المبلغ بمكان أخبره به.

وتابع المبلغ أنه وصل إلى المكان والتقى بأحد المدانين في القضية، الذي طلب منه المبلغ لترك صديقه، فأخبره بعدم حيازته ما طلبه من مال، فترك المدان وهرب إلى الشقة المحتجز فيها في ذات المكان، فقام بإبلاغ الشرطة. وحسب ملف القضية، فإن فريقاً من التحريات وصل إلى مكان البلاغ، حيث المُبلِّغ الذي أرشدهم إلى مكان احتجاز المجني عليه، فقبض على المدانين، وأفاد المجني عليه أنه استجاب لدعوة المدانة بالحضور إلى مقر سكنها، حيث طلبت منه المبلغ الذي اقترضه منها في وقت سابق.

وتابع المجني عليه أنه أخبر السيدة "المُدانة" بعدم حيازته مالا في الوقت الحالي، ففوجئ بآخرين يحتجزانه ويطلبون منه الاتصال بصديقه (المُبلِّغ) لإحضار 800 درهم لتركه يغادر المكان، فداهمت الشرطة المكان وقبضت على المدانين الثلاثة.

وأقرت المدانة أن المجني عليه استدان منها المبلغ وماطل في رده، فاستعانت بصديقيها المدانين الآخرين لمساعدتها على الحصول على مالها من المجني عليه، حيث طلبت من المجني عليه الحضور إلى منزلها وتم احتجازه بمساعدة المدانين.

"حقوق النشر محفوظة" لصحيفة الخليج. © 2024.